ورقه عمل حول

حمايه البيانات الشخصية في المنظومة القانونية العمانية

بحث مقدم الى مؤتمر

الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات

٢٣– ٢٤ مايو ٢٠٢١م

كلية الحقوق- جامعة المنصورة

إعداد

أ.د/ راشد بن حمد البلوشي

أستاذ القانون الجنائى

وعميد كلية الحقوق سابقا

جامعة السلطان قابوس

ورقة العمل

سوف تتناول ورقه العمل المواضيع التالية:

اولا: تطور التشريعات المتعلقة بحماية البيانات الشخصية في السلطنة

ثانيا: الحماية الجنائية للبيانات الشخصية في القوانين العُمانية

ثالثاً : الخاتمة و التوصيات

اولا: تطور التشريعات المتعلقة بحماية البيانات الشخصية في السلطنة

ان التشريعيات المتعلقة بوضع تدابير حماية الخصوصية المعلوماتية في مختلف دول العالم اتجهت الى احد ثلاثة اتجاهات:

١- ان تقوم بوضع فوانين عامه تحكم عمليات جمع وادارة ومعالجة البيانات الشخصية في القطاعين العام والخاص

٢- القوانين القطاعية المخصصة SECTORAL LAWS

٣- النوع الثالث من التشريعات المنظمة للخصوصية وحماية البيانات هو التنظيم الذاتي SELF - REGULATION

وفيما يتعلق بسلطنة عمان فإنها تبنت النوع الاول من التشريعات حيث سنت قانون شامل يعنى بحماية الخصوصية و البيانات الإلكترونية و هو قانون المعاملات الإلكترونية رقم ٦٩ /٢٠٠٨ وهي بذلك وضعت القواعد العامة الشاملة المنظمة لهذا الموضوع.

٢- معالجة موضوع حمايه البيانات الشخصية في قانون المعاملات الإلكترونية رقم ٢٠٠٨/٦٩

أ- المقصود بالخصوصية المعلوماتية في قانون المعاملات الالكترونية:

ان البيانات التي تكون محلاً للحماية وفق قانون المعاملات الإلكترونية يجب ان يكون قد تم الحصول عليها بطريق مشروع وقانوني وأن تستخدم للغرض الاصلي المعلن والمحدد كما أنها يجب أن تتصل بالغرض المقصود من الجمع ولا تتجاوزه ومحصورة بذلك وأن تكون صحيحة وتخضع لعمليات التحديث والتصحيح و يتوفر حق الوصول اليها و تحفظ سرية وتحمى سريتها وأخيرا يجب أن تدمر بعد استنفاذ الغرض من جمعها.

وكاستثناء من القاعدة العامة فقد أجاز القانون في المادة ٤٣ الحصول على البيانات الشخصية أو الإفصاح عنها أو توفيرها أو معالجتها وبدون الحصول على الموافقة الصريحة لذوي الشأن وذلك في حالات محددة على سبيل الحصر وهي :

أ.إذا كانت ضرورية لغرض منع أو كشف جريمة بناء على طلب رسمي من جهات التحقيق.

ب.إذا كانت مطلوبة أو مصرحاً بها بموجب أي قانون أو كان ذلك بقرار من المحكمة.

ج.إذا كانت البيانات ضرورية لتقدير أو تحصيل أية ضريبة أو رسوم .

د.إذا كانت المعالجة ضرورية لحماية مصلحة حيوية للشخص المجموعة عنه البيانات.

ب- ضمان سرية البيانات الشخصية من قبل مقدم خدمات التصديق :

نصت الماده (٤٤) من القانون على انه "" مع مراعاة الفقرة الثانية من المادة السابقة (٤٣)، يتعين على مقدم خدمات التصديق اتباع الاجراءات المناسبة لضمان سرية البيانات الشخصية التي في عهدته في سياق القيام بواجباته ولا يجوز له افشاء او تحويل او

اعلان او نشر تلك البيانات لأي غرض مهما كان إلا بموافقة مسبقة من الشخص الذي جمعت عنه البيانات".

٣- الحقوق الخاصة بالأفراد

أ- حق النفاذ الى المعطيات و تعديلها المادة (٤٦)

ب- الحق في الاعتراض على معالجة البيانات الشخصية المادة (٤٧)

ثانيا:الحماية الجنائية للبيانات الشخصية في القوانين العُمانية صدر قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم١٢ / ٢٠١١ الذي جاء ليواكب التطور المتسارع في الحياة الذي أدى إلى تطور في مستوى وقوع جريمة تقنية المعلومات حيث جرم هذا القانون العديد من الأفعال التي تشكل تعديا على مستخدمي الشبكة المعلوماتية ووسائل تقنية المعلومات، مثل جريمة التعدي على سلامة وسرية البيانات والنظم المعلوماتية المؤمنة.

ثالثاً : الخاتمة و التوصيات

١- الخاتمة:

مما تقدم يمكن القول ان قانون المعاملات الإلكترونية بوصفه أول تشريع عماني متكامل لتنظيم المعاملات التي تتم في العالم الرقمي قد مكن من استخدام الوسائل الإلكترونية في تحرير وتبادل وحفظ المستندات، كما انه حفظ حقوق المتعاملين وضمن مصداقية وقانونية المعاملات الإلكترونية و حماية البيانات في آن واحد.

بالإضافة الى ذلك، فإن قانون مكافحة الجرائم المعلوماتية قد وفر الحماية الجنائية للبيانات الشخصية و يعتبر هذا الموضوع هو الاساس لتعزيز ثقة الجمهور في حمايه البيانات

الشخصية في المنظومة القانونية العمانية، و هو بذلك كله يضمن توافر الثقة والرقابة اللازمة لصحة وسلامة المعاملات الإلكترونية و حماية البيانات الشخصية

٢- من حيث التوصيات:

١- لعل المحاولات التي تجريها الحكومة حاليا في سلطنة عمان حول اصدار قانون خاص بحماية البيانات الشخصية سوف تزيد من تعزيز ثقة الجمهور في التعاملات الالكترونية بشكل عام والتعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي بشكل خاص.

٢- نرى ان يمكن القانون ويتيح للمستخدم التحكم في ضبط الاعدادات الخاصة بالتواصل الاجتماعي وإيجاد اليه تمكنه من التحكم في تحديد نطاق الخصوصية في حسابه الشخصي و يختار من يسمح له بان تكون بياناته الشخصية في متناوله.

٣- ضرورة الاهتمام بتطوير وسائل الاثبات المتعلقة بانتهاك الخصوصية على مواقع التواصل الاجتماع والتعدي على البيانات الشخصية للأفراد والمؤسسات، وذلك من خلال وضع قواعد قانونية تساعد على زيادة المصداقية التي تتمتع بها الأدلة المتحصلة و التي يمكن استخدامها في الاثبات على الانتهاكات للخصوصية و البيانات الشخصية.

٤- أخيرا لابد من وجود تنظيم قانوني اكثر وضوحا سواء من حيث سن القواعد الفنية او القواعد القانونية الخاصة بمعالجة البيانات الشخصية خصوصا على مواقع التواصل الاجتماعي.